

دستور جمهورية مصر العربية 2011

ألباب الأول

الدولة

الدستور القديم	الدستور المقترح
<p>المادة (1) جمهورية مصر العربية دولة نظامها ديمقراطي يقوم على أساس المواطنة. والشعب المصري جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة.</p> <p>المادة (2) الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع.</p> <p>المادة (3) السيادة للشعب وحده، وهو مصدر السلطات، ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها، ويصون الوحدة الوطنية على الوجه المبين في الدستور.</p> <p>المادة (4) يقوم الاقتصاد في جمهورية مصر العربية على تنمية النشاط الاقتصادي والعدالة الاجتماعية وكفالة الأشكال المختلفة للملكية، والحفاظ على حقوق العمال.</p> <p>المادة (5) يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب وذلك في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور. وينظم القانون الأحزاب السياسية. وللمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية وفقا للقانون. ولا تجوز مباشرة أى نشاط سياسي أو قيام أحزاب سياسية على أية مرجعية دينية أو أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل.</p>	<p>المادة (1) جمهورية مصر العربية دولة نظامها جمهوري ديمقراطي تستمد سلطة الحكومة من خلال إرادة الشعب، والشعب المصري جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة.</p> <p>المادة (2) الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع.</p> <p>المادة (3) السيادة للشعب وحده، وهو مصدر السلطات، ويمارس الشعب هذه السيادة ويكون رقيبا عليها، ويصون الوحدة الوطنية على الوجه المبين في الدستور. وكل من يعمل في الدولة خادما للشعب ومسؤول أمامه.</p> <p>المادة (4) يوجه النظام الاقتصادي لجمهورية مصر العربية لرفع مستوى المعيشة لجميع قطاعات الشعب ويحول دون الاستغلال ويؤدي إلى تقريب الفوارق بين الدخل، ويهتم بمحدودي الدخل وتوفير التعليم والرعاية الطبية والسكن المناسب لهم ويحمي الكسب المشروع، ويكفل عدالة توزيع الأعباء والتكاليف العامة.</p> <p>المادة (5) يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب وذلك في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور. وتقوم الأحزاب في تنظيمها الداخلي وأهدافها وأنشطتها على نظام ديمقراطي يشجع ويضمن اشتراك المواطنين. وتقوم الدولة بحماية الأحزاب وحرية ممارستها أنشطتها، كما يتم تدعيمها ماديا طبقا لشروط ينظمها القانون. وتضمن الدولة للأحزاب حق التعبير عن آرائها من خلال وسائل الإعلام المملوكة للدولة بما يضمن تكافؤ الفرص طبقا لقواعد ينظمها القانون. ويحظر إقامة أحزاب تعادي أو تمس قيم المجتمع وثوابته الأصيلة. وينظم القانون الأحزاب السياسية.</p>

<p>المادة (6) الجنسية المصرية حق لكل من له أبوان مصريان ولا يجوز إلغائها أو منعها. الجنسية المصرية ينظمها القانون.</p>	<p>المادة (6) الجنسية المصرية ينظمها القانون .</p>
---	---

For more information : www.cairo21.org